

## صحيح مسلم

99 - ( 1594 ) حدثني عمرو الناقد حدثنا إسماعيل بن إبراهيم عن سعيد الجريري عن أبي نضرة قال سألت ابن عباس عن الصرف ؟ فقال أيدا بيد ؟ قلت نعم قال فلا بأس به قال أو قال ذلك ؟ إنا سنكتب إليه فلا يفتيكموه قال .

( أرضنا تمر من ليس هذا كأن ) فقال فأنكره بتمر A ا رسول فتیان بعض جاء لقد فوا Y قال كان في تمر أرضنا ( أو في تمرنا ) العام بعض الشيء فأخذت هذا وزدت بعض الزيادة فقال ( أضعفت أربيت لا تقربن هذا إذا رابك من تمرك شيء فبعه ثم اشترى الذي تريد من التمر )